

الإحكام لابن حزم

فليت شعري ما الذي أوجب عليه أن يميل إليه دون أن يميل إلى غيره ممن هو مثله في الظاهر أو أفضل منه في الظاهر أو في الحقيقة من سابقي الصحابة حتى صاروا يتدينون بقوله في دينهم الذي هو وسليتهم إلى الله تعالى لا يرجون النجاة من عذاب الآخرة بسواه ونجدهم المساكين في أمور دنياهم لا يقلدون أحدا ولا يبتاع أحدهم شيئا مما دونه أو مما فوقه إلا حتى يقيسه ويتأمل جدده ويتقي الغبن فيه وهو لا يتقي الغبن في دينه الذي فيه هلاكه أو نجاته في الأبد فتجده قد قبله مجازفة وأخذه مطارفة هات ما قال مالك وابن القاسم وسحنون إن كان مالكيًا أو ما قال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد بن الحسن إن كان حنفيًا أو ما قال الشافعي إن كان شافعيًا ولا مزيد .

ووالله لو أن هؤلاء رحمهم الله وردوا عرصة القيامة بملء السموات والأرض حسنات ما رحموه منها بواحدة ولو أنه المغرور ورد ذلك الموقف بملء السموات والأرض سيئات ما حطوا منها واحدة ولا عرجوا عليه ولا التفتوا إليه ولا نفعوه بنافعة .

ونجده يضرب عن كلام نبيه A الذي لا يرجو شفاعته سواه ولا أن ينقذه من أطباق النيران بعد رحمة الله تعالى إلا اتباعه إياه فأين الضلال إن لم يكن في فعل هؤلاء القوم .

ثم ننحط في سؤالهم درجة فنقول ما الذي دعاكم إلى التهالك على قول مالك وابن القاسم فهلا تبعتم أقوال عمر بن الخطاب وابنه فتهاكتم عليها فهما أعلم وأفضل من مالك وابن القاسم عند الله D بلا شك ونقول للحنفيين .

ما الذي حملكم على التماوت على قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن فهلا طلبتم أقوال عبد الله بن مسعود وعلي فتماوتم عليها فهما أعلم وأفضل من أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن عند الله تعالى بلا شك .

ونقول لمن قلد الشافعي C ألم ينهكم عن تقليده وأمركم باتباع كلام النبي A حيث صح . فهلا اتبعتموه في هذا القولة الصادقة التي لا يحل خلافها لأحد أو ليس قد قال C وقد ذكر حديث النبي A فيمن مات وعليه صيام صام عنه ووليّه فقال